



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالبطين
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٣٢٤ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٢٥ هـ

جمعية التنمية الأهلية بالبطين

الرقم:
التاريخ: / /
المرفقات:
الموضوع:

رؤية VISION
2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

"سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية" بجمعية التنمية الأهلية بالبطين

مسجلة برقم ٤٣٢٤ وتاريخ ١٤٤٣/٩/٢٥ هـ

مقدمة

إن سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية تعد مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والاجراءات، لتمنع مخاطر الفساد والاحتيال.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

البيان

أولاً: مصفوفة صلاحيات مجلس الإدارة:

1. اعتماد التوجيهات الأساسية والأهداف الرئيسية للجمعية والإشراف على تنفيذها.
2. اعتماد الأنظمة واللوائح والضوابط للرقابة الداخلية والإشراف عليها، وما يتبع ذلك من تحديد للمهام والاختصاصات والواجبات والمسؤوليات بين المستويات الوظيفية المختلفة.
3. وضع نظام للحوكمة خاص بالجمعية والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله إن دعت الحاجة، بما لا يتعارض مع ما تقرره جهة الاشراف على الجمعية.
4. وضع واعتماد سياسة مكتوبة تنظم العالقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم.
5. وضع واعتماد سياسة لتفويض وتنفيذ الأعمال المنوطة بالإدارة التنفيذية.
6. وضع واعتماد السياسات والإجراءات التي تضمن التزام الجمعية للأنظمة واللوائح والتزامها بالإفصاح عن المعلومات الجوهرية لأصحاب المصالح مع الجمعية.
7. اعتماد السياسات الداخلية المتعلقة بعمل الجمعية وتطويرها.
8. تحديد الصلاحيات والاختصاصات والمسؤوليات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية، واجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض. كما يحدد المجلس الموضوعات التي يحتفظ بصلاحيته البت فيها.
9. وضع موجهاً ومعايير عامة للاستثمارات.
10. إدارة الاستثمارات والأنشطة العقارية للجمعية.
11. تحديد التصور العام للمخاطر التي تواجه الجمعية.

- ١٢.مراجعة وتقييم أداء الرئيس/المدير التنفيذي وتوفير الدعم له.
- ١٣.الاعتمادات المالية والتوقعات على أوامر الصرف والشيكات.
- ١٤.البت في التعيين والفصل لشاغلي الوظائف الإدارية العليا.
- ١٥.إقرار واعتماد الهيكل التنظيمي والتعديلات الطارئة عليه.
ثانياً: مصفوفة صلاحيات الإدارة التنفيذية:
 - ١.القيادة المثلى لفريق العمل من خلال معايير مرحلية متطورة.
 - ٢.ربط الأهداف بالاستراتيجيات والخطط والتقييم الدوري.
 - ٣.رفع تقارير دورية لمجلس الإدارة بشأن ممارستها للصلاحيات المفوضة بها.
 - ٤.رفع التقارير المالية ومشروع الموازنة التقديرية لاعتماده.
 - ٥.رفع التقييم الوظيفي للعاملين لاعتماده.
 - ٦.إصدار التعاميم والتعليمات الخاصة بسير العمل.
 - ٧.التوصية في التعيين للوظائف الشاغرة لاعتمادها.
 - ٨.رفع تقرير بإنهاء العقود الوظيفية للمجلس.
ثالثاً: الواجبات تجاه الرؤساء التواصل بين أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية:
 - ١.يتم توجيه الدعوة لعقد اجتماع من قبل رئيس المجلس أو أحد اللجان الفرعية عن المجلس.
 - ٢.عدم إلغاء أو تأجيل الاجتماعات المجدولة إلا بعد التنسيق والتشاور مع رئيس المجلس أو رئيس اللجنة.
 - ٣.لرئيس المجلس أن يدعو لاجتماع طارئ غير مجدول متى رأى ضرورة ذلك، أو بناءً على طلب من أعضاء المجلس.
 - ٤.أن يتم التنسيق بين رئيس المجلس وأمين السر والأعضاء والرئيس التنفيذي عند وضع جدول أعمال الاجتماع.
 - ٥.يتوجب على الإدارة التنفيذية تزويد مجلس الإدارة بتقرير شهري يتضمن أدائها.
 - ٦.أمين مجلس الإدارة هو جهة التواصل مع أعضاء مجلس الإدارة في الأمور المتعلقة بشؤون مجلس الإدارة، وفي حال غيابه يقوم مقامه مفوض من الإدارة التنفيذية ممن لهم علاقة وخبرة بأعمال المجلس بموجب توجيه من المدير التنفيذي بالقيام بالمهمة إلى حين عودة أمين المجلس.
 - ٧.لأعضاء مجلس الإدارة واللجان التواصل مع المدير التنفيذي والمدير المالي أو أي من أعضاء الإدارة التنفيذية عند الحاجة لذلك.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

الرقم: ٧١٤
التاريخ: ٢٠٢٥/٠٢/٠٩
المرفقات:



البنية التحتية العربية للتنمية
جمعية التنمية الأهلية بالبطين
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم (٤٣٢٤)

محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام ٢٠٢٥

انه في يوم الاحد في تمام الساعة الخامسة مساء التاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٩ م بمقر الجمعية. اجتمعت جمعية التنمية الاهلية بالبطين برئاسة رئيس مجلس إدارة الجمعية الأستاذ / زيد بن مساعد زيد الحربي وحضور كل من

ملاحظات	التوقيع	صفته	الاسم
		الرئيس	زيد مساعد الحربي
		عضو مجلس الادارة	عبيدالله عليان ذويخ الحربي
		عضو مجلس الادارة	فهد رشيد نهير الحربي
		عضو مجلس الادارة	هايل عيادة سعد الشعباني
		عضو مجلس الادارة	عبدالعزیز رجاء الحربي
		عضو مجلس الادارة	فيصل جزاء سليمان الحربي

أهم القرارات المتخذة:

✓ الموافقة على تحديد موعد الاجتماعات السنوي على النحو التالي :-

رقم الاجتماع	تاريخ الاجتماع	وقت الاجتماع
الاول	٢٠٢٥/٠٢/٠٩	٥م
الثاني	٢٠٢٥/٠٦/١٦	٥م
الثالث	٢٠٢٥/٨/١٠	٥م
الرابع	٢٠٢٥/١٢/٠٧	٥م

- ١- اعتماد السياسات واللوائح الخاصة بمتطلبات الحوكمة
- ٢- تكليف العضو فهد رشيد الحربي كمسؤول الالتزام و مراجع داخلي للوائح والسياسات
- ٣- رفض الاستقاله المقدمه من الأستاذ رايد صالح العنزي
- ٤- تكليف المدير التنفيذي بانهاء اجراءات فتح حساب مستقل للتبرعات ومخاطبة المركز الوطني للموافقة .
- ٥- اعتماد نموذج الإفصاح من رئيس مجلس إدارة الجمعية
- ٦- اعتماد تحديث الهيكل التنظيمي للوظائف المالية من مجلس الإدارة .



رئيس مجلس الإدارة
زيد مساعد الحربي

0534010404 | butain_tanmawah@hotmail.com | tanmiahbutain | tanmiahbuten